

دعوة لحضور اجتماع الجمعية العمومية لبنك المشرق شركة مساهمة عامة

يسر مجلس إدارة بنك المشرق ش.م.ع (البنك) دعوة السادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوية شخصياً في المركز الرئيسي للبنك (الطابق 6) في إمارة دبي و بالخصوص عن طريق استخدام تقنية الحضور عن بعد من خلال استخدام رابط لحضور الاجتماع سيتم إرساله إلى المساهمين عبر الرسائل القصيرة أو البريد الإلكتروني بعد تسجيل حضورهم لتحسين المساهمين من حضور الاجتماع افتراضياً ومناقشة جدول الأعمال والتصويت الإلكتروني على كل قرار بشكل مباشر أثناء انعقاد الاجتماع وذلك في تمام الساعة العاشرة صباح يوم الخميس الموافق 27 فبراير 2025 (بتوقيت دولة الإمارات العربية المتحدة) للظفر في جدول الأعمال التالي:

أولاً: تفويض رئيس اجتماع الجمعية العمومية بتعيين مقررراً للاجتماع وشخص أو أكثر كجامع للأصوات.

ثانياً: الموضوعات التي تحتاج لقرار عادي

1. سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك ومركزه المالي عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024 والتصديق عليه.
2. سماع تقرير مدققي الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024 والتصديق عليه.
3. مناقشة الميزانية العمومية للبنك وحساب الأرباح والخسائر عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024 والتصديق عليها.
4. سماع والتصديق على مكافحة أعضاء مجلس الشري السنوي للناخذه الإسلامية للبنك الصادر عن لجنة الرقابة الشرعية الداخلية لعام 2024.
5. الموافقة على تعيين أعضاء لجنة الرقابة الشرعية الداخلية.
6. الإحاطة بيلم الزكاة للناخذه الإسلامية للبنك لعام 2024.
7. المطالبة على مقرر مجلس الإدارة بشأن توزيع أرباح نقدية على المساهمين بمقدار 211 درهم إماراتي لكل سهم (بواقع 211% من رأس المال المدفوع) بقيمة إجمالية وقدرها 4,232,867,413 درهم إماراتي عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024.
8. الموافقة على مكافحة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024.
9. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة من المسؤولية عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024 أو عزلهم ورفع دعوى المسؤولية عليهم حسب الأحوال.
10. إبراء ذمة مدققي الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024 أو عزلهم ورفع دعوى المسؤولية عليهم حسب الأحوال.
11. تعيين مدققي الحسابات وتحديد تعاليمهم للسنة المالية 2025.

ثالثاً: الموضوعات التي تحتاج لقرار خاص:

- (أ) اتخاذ الإجراءات التالية لإصدار أوراق مالية غير قابلة للتحويل (الإجراءات):
 - (i) تحديث البنك للنتي:
 - i. برنامج سندات اليورو متوسطة الأجل بقيمة 5,000,000,000 دولار أمريكي (برنامج سندات اليورو متوسطة الأجل)؛ و
 - ii. برنامج إصدار شهادات إتمان بقيمة 2,500,000,000 دولار أمريكي (برنامج الصكوك)، يُشار إليهما معاً باسم (البرنامج)؛ و
 - iii. إصدار سندات دين جديدة لا تتجاوز 4,000,000,000 دولار أمريكي بموجب أي من البرامج من وقت لآخر.
- ii. إصدار سندات دين مستقلة و/أو متوافقة مع الشريعة الإسلامية لا تتجاوز 3,000,000,000 دولار أمريكي، بما في ذلك تخصيص محدد قدره 1,500,000,000 دولار أمريكي لأغراض رأسي المال التنظيمي (يجب أن تتضمن سندات رأسي المال الشروط والأحكام المطلوبة من قبل البنك المركزي لدولة الإمارات العربية المتحدة، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، فيما يتعلق بسندات رأسي المال الإضافية من المستوى الأول وسندات رأسي المال من المستوى الثاني، الميزات التالية، التبعية؛ وأحداث عدم سداد القسيمة؛ وأحكام عدم القدرة على الاستثمار والنشط). (تمويل أسواق رأسي المال)؛
- iv. اعتماد ممارسات إدارة التزامات السندات الطارئة أو التي سيتم إصدارها بموجب البرامج أو تمويل أسواق رأسي المال، بما في ذلك طلب الموافقة، وعرض التبادل، وعرض الشراء، وإعادة الشراء، أو أي منها (إدارة الالتزامات)؛ و
- v. عند القيام، بأشقة إدارة الالتزامات:
- أ. إعداد وإبرام، اتفاقيات التمويل وأي مستندات أخرى مناسبة تعتبر ضرورية أو ملائمة لإدارة الالتزامات؛ و
- ب. إنشاء شركات ذات أغراض خاصة في ولايات قضائية مناسبة للعمل كجهات مصدرة للسندات الطارئة بموجب البرامج أو بموجب تمويل أسواق رأسي المال (حسب الاقتضاء)؛ و
- ب. إبرام وتنفيذ أي مستند (مستندات) والتزامات، واتخاذ أي إجراءات، والقيام، بأي أنشطة، تعتبر مناسبة أو ضرورية فيما يتعلق بالإجراءات؛ و
- ج. الموافقة على تفويض مجلس إدارة البنك (المجلس) وأي شخص مخول أو مفوض من قبل المجلس، لتبني أي قرار، أو اتخاذ أي إجراء، أو القيام، بأي أنشطة تعتبر مناسبة أو ضرورية فيما يتعلق بالإجراءات.

ملاحظات:

1. بناء على توجيهات هيئة الأوراق المالية والسلع، على مساهمي البنك الذين سيحضرون الاجتماع تسجيل الحضور للتمكن من التصويت على بنود الجمعية العمومية الكترونياً. يفتح باب التسجيل اعتباراً من الساعة العاشرة من صباح يوم الأربعاء 19 فبراير 2025 ويتم إغلاق التسجيل في تمام الساعة العاشرة من صباح يوم الخميس الموافق 27 فبراير 2025. بالنسبة للتسجيل الإلكتروني، يرجى زيارة الموقع الإلكتروني التالي: www.smartagm.ae. بالنسبة لحملة التوكيلات، يمكنهم التسجيل من خلال (www.smartagm.ae)، وملاء نموذج التوكيل وتحمله مع المستندات الداعمة بمجرد فتح التسجيل.
2. يجوز لمن له حق حضور الجمعية أن ينيب عنه من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة أو العاملين بالشركة أو شركة الوساطة أو العاملين بها بمقتضى توكيل خاص ثابت بالكتابة ويجب ألا يكون الوكيل لعدد من المساهمين حائزاً بهذه الصفة على أكثر من (5%) خمسة بالمائة من رأس مال البنك، ويمثل ناقصي الأهلية وفاعديها بالتاليون عنهم قانوناً. (على أن يتم مراعاة الأشراف الواردة بالبندين 2 و 1 من المادة رقم (40) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة بصفته المعدلة بقرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (6/ر.م) لسنة 2022)) ويمكنكم الاطلاع على الإفصاح المنشور على صفحة البنك على موقع السوق الإلكتروني بشأن الإجراءات الواجبة لاعتماد التوكيل.
3. يجوز لأي شخص إعتباري أن يقوض أحد ممثليه أو القائمين على إدارته بموجب قرار من مجلس إدارته أو من يقوم مقامه، ليمثله في الجمعية العمومية للشركة، ويكون للشخص المفوض الصلاحيات المقررة بموجب قرار التفويض.
4. يكون مالك السهم المسجل في يوم الثلاثاء الموافق 26 فبراير 2025 هو صاحب الحق في التصويت في الجمعية العمومية.
5. لا يكون انعقاد الجمعية العمومية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يملكون أو يمثلون بالوكالة ما لا يقل عن (50%) من رأسمال الشركة، فإذا لم يتوافر هذا النصاب في الاجتماع الأول فسيتم عقد الاجتماع الثاني يوم الثلاثاء الموافق 4 مارس 2025 في نفس الزمان وتكون التوكيلات الطارئة للاجتماع الأول سارية المفعول لتمثيل في الاجتماع الثاني، ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحاً أيًا كان عدد الحاضرين.
6. يكون صاحب الحق في الأرباح هو مالك السهم المسجل في يوم 10 مارس 2025 وذلك في حال انعقاد الاجتماع في 27 فبراير 2025. ويكون صاحب الحق في الأرباح هو مالك السهم المسجل في يوم 14 مارس 2025 في حال انعقاد الاجتماع في 4 مارس 2025.
7. على السادة المساهمين تحديث بيانات الاتصال الخاصة بهم لدى سوق دبي المالي لضمان استلام الأرباح التي ستوزع بواسطة سوق دبي المالي.
8. ستقوم الشركة بتسجيل وقائع الاجتماع عن بعد ويحق للمساهمين مناقشة الموضوعات المدرجة في جدول أعمال الجمعية العمومية وتوجيه الأسئلة إلى مجلس الإدارة ومدققي الحسابات.
9. يمكن للمساهمين الإطلاع على البيانات المالية الموحدة للبنك للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024 وتقريره السنوي وتقرير حوكمة البنك من خلال صفحة البنك بالموقع الإلكتروني لسوق دبي المالي www.dfm.ae
10. يمكن للمساهمين الإطلاع على دليل حقوق المساهمين على موقع الهيئة الرسمي <https://www.sca.gov.ae/ar/services/minority-investor-protection.aspx>



إفصاح توضيحي بشأن اعتماد التوكيلات



بناءً على متطلبات البندين ١ و ٢ من المادة رقم ٤٠ من دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة الصادر من هيئة الأوراق المالية والسلع، نود أن نلفت السادة المساهمين إلى ما يلي:

الوكلاء المفوضين عن المساهمين:

١. يجوز لمن له حق حضور الجمعية العمومية أن ينيب عنه من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة أو العاملين بالشركة أو شركة وساطة في الأوراق المالية أو العاملين بها بمقتضى توكيل خاص ثابت بالكتابة ينص صراحة على حق الوكيل في حضور اجتماعات الجمعية العمومية والتصويت على قراراتها ويجب ألا يكون الوكيل - لعدد من المساهمين - حائزاً بهذه الصفة على أكثر من (٥%) من رأس مال الشركة المصدر. ويمثل ناقص الأهلية وفاقديها النائبون عنهم قانوناً.
٢. يتعين أن يكون توقيع المساهم الوارد في الوكالة المشار إليها في البند (١) هو التوقيع المعتمد من/لدى أحد الجهات التالية، وعلى الشركة اتخاذ الإجراءات اللازمة للتحقق من ذلك.
 - أ . الكاتب العدل
 - ب . غرفة تجارة أو دائرة اقتصادية بالدولة
 - ج . بنك أو شركة مرخصة بالدولة شريطة أن يكون للموكل حساب لدى أي منهما
 - د . أي جهة أخرى مرخص لها القيام بأعمال التوثيق
٣. بالإضافة إلى ذلك يرجى إرفاق ما يلي:
 - نسخة سارية الصلاحية من بطاقة الهوية الإماراتية (من الأمام والخلف) أو نسخة جواز السفر للمساهم.
 - نسخة سارية الصلاحية من بطاقة الهوية الإماراتية (من الأمام والخلف) أو نسخة جواز السفر لصاحب التوكيل
٤. يتعين تضمين نموذج التوكيل أرقام التواصل بالمساهم واسم و أرقام التواصل الخاصة بممثل عن شركة الوساطة الذي اعتمد التوكيل.

الوكلاء المفوضين عن الشخص الاعتباري

١. يجوز للشخص الاعتباري تفويض أحد ممثليه أو المسؤولين عن إدارته بموجب قرار صادر عن مجلس إدارته أو أي كيان مماثل.
٢. يجب أن يتم توقيع خطاب التفويض أو النموذج من قبل المفوض بالتوقيع عن الشخص الاعتباري وتقديم المستند الداعم مثل التوكيل الرسمي والرخصة التجارية وما إلى ذلك.
٣. بالإضافة إلى ذلك يرجى إرفاق ما يلي:
 - نسخة سارية الصلاحية من بطاقة الهوية الإماراتية (من الأمام والخلف) أو نسخة جواز السفر لصاحب التوكيل
٤. يتعين تضمين نموذج التوكيل أرقام التواصل بالمساهم واسم و أرقام التواصل الخاصة بممثل عن شركة الوساطة الذي اعتمد التوكيل.

CLARIFYING DISCLOSURE REGARDING THE APPROVAL OF AGENCIES

According to Clauses (1) & (2) of Article (40) of the Governance Guide for Public Shareholding Companies issued by the Securities and Commodities Authority, we would like to inform the shareholders of the following:

Individual Proxyholder:

1. Any shareholder who has the right to attend the General Assembly may delegate someone from other than the Board members or the staff of the company, or securities brokerage company, or its employees, to attend on his behalf as per a written delegation stating expressly that the agent has the right to attend the General Assembly and vote on its decision. A delegated person for a number of shareholders shall not have more than (5%) of the company issued capital after gaining that delegation. Persons lacking legal capacity and are incompetent must be represented by their legal representatives.
2. The shareholder signature on the power of attorney referred in Clause No. (1) shall be the signature approved by any of the following entities:
 - a - Notary Public
 - b - Commercial chamber or economic department in the state
 - c - Bank or company licensed in the state, provided that the agent shall have an account with any of them.
 - d - Any other entity licensed to perform attestation works.
3. In addition to the above please, provide the following:
 - Valid Emirates ID copy (Front and Back) or Passport Copy of the shareholder
 - Valid Emirates ID copy (Front and Back) or Passport Copy of the Proxyholder.
4. The proxy form shall include the name and contact number(s) of the shareholder and the brokerage firm who approved the proxy.

Corporate Proxyholder

1. A corporate person may delegate one of its representatives or those in charge of its management under a resolution passed by its Board of Directors or any similar entity.
2. The delegation letter or form should be signed by an authorized signatory and provide the supporting document such as POA, Trade License etc.
3. In addition to the above please, provide the following:
 - Valid Emirates ID copy (Front and Back) or Passport Copy of the Proxyholder.
4. The proxy form shall include the name and contact number(s) of the shareholder and the brokerage firm who approved the proxy.